

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٨ لسنة ١٩٦٩

بالترخيص لوزارة التعليم العالي بتجاوز بند المكافآت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٤٠ لسنة ١٩٦٨ بربط الميزانية العامة للدولة لسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٩ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لوزارة التعليم العالي بتجاوز بند ٥ - المكافآت بمبلغ ٣٣٥٠٠٠ ج منها ١٠٠٠٠ ج لنوع ١ - تعويض العاملين عن جهود غير عادية ، ٣٢٥٠٠٠ ج لنوع ٥ - مكافآت تدريس وتدريب وإشراف وامتحانات بالباب الأول (أجور) بميزانية قسم ١٨ - وزارة التعليم العالي فرع ١ - الديوان العام فصل ١ - الديوان العام للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٩ مقابل وفر مماثل في ذلك الباب بما في ذلك استخدام وفور البنود المحظور استخدام وفورها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٩

بتشكيل لجنة قومية للاتصال بمنظمة الأغذية والزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٥ سبتمبر سنة ١٩٤٨ بإنشاء لجنة أهلية للاتصال بهيئة الأغذية والزراعة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في أول فبراير سنة ١٩٥٠ بإعادة تشكيل اللجنة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٥ نوفمبر سنة ١٩٥٠ بضم عضوين للجنة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ١٧ فبراير سنة ١٩٥٢ بضم أعضاء جدد للجنة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ في الجمهورية العربية المتحدة لجنة قومية للاتصال بمنظمة الأغذية والزراعة التابعة لهيئة الأمم المتحدة ، وتلحق بوزارة الزراعة .

مادة ٢ - تشكل اللجنة من وزير الزراعة والإصلاح الزراعي رئيساً ، وعضوية :

(١) وكلاء وزارات الزراعة والإصلاح الزراعي ، واستصلاح الأراضي ، والثمن والتجارة الداخلية ، والري ، والصحة ، والاقتصاد والتجارة الخارجية ، والخارجية لشئون الهيئات الدولية والمؤتمرات ، والشئون الاجتماعية لشئون التنمية الاجتماعية والريفية ، والإدارة المحلية .

(ب) عمداء كليات الزراعة .

(ج) مدير المعهد العالي للتغذية .

(د) اثنين من الأساتذة المختصين بالتغذية بكليات الطب بالجامعات يختارهما السيد وزير التعليم العالي .

(هـ) وكيل وزارة بالجهاز المركزي للتنمية العامة والإحصاء .

مادة ٣ - تقترح اللجنة سياسة الجمهورية العربية المتحدة فيما يتعلق بنشاط منظمة الأغذية والزراعة وكافة الأجهزة المتفرعة عنها والإشراف على تنفيذ هذه السياسة وإبداء الرأي في المسائل التي قد يري وزير الزراعة والإصلاح الزراعي إحالتها إلى اللجنة ، كما تقوم باستعراض علاقة الجمهورية العربية المتحدة بالمنظمة في مختلف مجالات نشاطها لضمان إسهام الجمهورية بصفة فعالة في هذه المجالات .

مادة ٤ - تتولى مراقبة العلاقات الزراعية الخارجية بوزارة الزراعة أعمال أمانة اللجنة وتكون جهة الاتصال الرسمية بين الحكومة والمنظمة وجميع الأجهزة المتفرعة عنها بما فيها البرنامج العالمي للأغذية وتقوم نيابة عن اللجنة بالمهام التالية :

(١) تلقي جميع المكاتبات الصادرة من المنظمة لحكومة الجمهورية العربية المتحدة وإحالتها على الجهات المختصة وإرسال الردود من هذه الجهات لرئاسة المنظمة أو مكتبها الإقليمي بالقاهرة .

(ب) تلقي كافة طلبات العون الفني التي تتقدم بها مختلف الهيئات الحكومية لمنظمة الأغذية والزراعة وإعدادها للاعتماد من اللجنة وترطئة لإحالتها على الأمانة العامة للجنة العلاقات الثقافية والتعاون الفني بوزارة الخارجية .